

قرار رقم (17) لسنة 2024

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة أصول للاستثمار

بعد الاطلاع على:


- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة أصول للاستثمار رقم (AP/2015/0027) الصادرة بتاريخ 2021/05/14؛
- وعلى طلب شركة أصول للاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لشركة أصول للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط مدير محفظة الاستثمار.

- وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2024/05/14.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح

رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2024/02/19.